



**جمهوريّة مصر الّمُصْرِف
وزارَة التّربيَة والتَّعليم**

كتاب الوزير

قرار وزاري

رقم (٤٩٤) ، بتاريخ ٢٠١٢ / ١١ / ٨

بشأن إنشاء مهنة "الجلود وبدائلها (صناعة الأحذية)" بنظام التعليم والتدريب المزدوج
ـ نظام ثلاث سنوات "كफصول ملحة بمدرسة السيدة حنفية السلاحدار الثانوية الصناعية بمنطقة
محافظة القاهرة"

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية
الفنية بجميع أنواعها بقرار وزاري .

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم
التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام ثلاث سنوات (جميع المهن) ،

وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،
وتحقيقاً للصالح العام .

قىسى :

مادة (١) :

تنشأ مهنة "الجلود وبدائلها (صناعة الأحذية)" بنظام التعليم والتدريب المزدوج
ـ نظام ثلاث سنوات "كفصول ملحة بمدرسة السيدة حنفية السلاحدار الثانوية الصناعية بمنطقة
التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة ، وذلك اعتباراً من العام الدراسي
٢٠١٢/٢٠١٣ .

مادة (٢) :

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثالث سنوات ، ويمنح الطلاب الناجحون في نهاية
الصف الثالث " دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " ويحدد فيه اسم
الشخص .





التاريخ / / ٢٠٠

جمهوريّة مصر العَاصِمة
وزارَة التَّربيَة والتعلُّم

كتاب وزير

-٢-

مادَة (٢) :

يُطبِّقُ على طلَّاب المدرسة المشار إليها القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ المُشار
إليه، بالإضافة للنظم التعليمية والإدارية المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المعزدوج.

مادَة (٣) :

على الجهات المعنيَّة – ذَلِكَ فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

(دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم)

